

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/24

15 June 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والستون
مونتريال، 25 - 29 يوليو/تموز 2011

مقترح مشروع: دولة بوليفيا المتعددة القوميات

تشتمل هذه الوثيقة على تعليقات أمانة الصندوق وتوصياتها بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) ألمانيا/اليونانديبي

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
بوليفيا

الوكالة	عنوان المشروع
ألمانيا (الوكالة الرئيسية)	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4.4 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2009	ثانياً) أحدث بيانات المادة 7
-----------------------------------	-------------	------------------------------

السنة: 2009		ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوى	الايروسولات	المادة الكيميائية
				التصنيع	الخدمة			
0.0				0.0				الهيدروكلوروفلوروكربون 123
0.1				0.1				الهيدروكلوروفلوروكربون 124
								الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب
0.9						0.9		الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب في بوليولات مستوردة سابقة الخلط
0.2				0.2				الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
3.3				3.3				الهيدروكلوروفلوروكربون 22

رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
5.4	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:	4.8	تقدير خط الأساس لفترة 2010-2009:
الاستهلاك الموهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
3.7	المتبقي:	0.0	موافق عليه بالفعل:

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	خطة الأعمال	
8.0	0.0	0.0	0.0	0.0	2.2	3.4	0.0	0.0	0.0	2.3	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	اليونديبي
709,000	0	0	0	0	200,000	300,000	0	0	0	209,000	التمويل (دولار أمريكي)	
3.9		0.3				1.0	0.0	1.2	0.5	0.9	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ألمانيا
366,670	0	31,938	0	0	0	94,817	0	109,788	50,280	79,846	التمويل (دولار أمريكي)	

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	بيانات المشروع	
لا ينطبق	3.1	4.3	4.3	4.3	4.3	4.3	4.8	4.8	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)	
لا ينطبق	3.1	4.3	4.3	4.3	4.3	4.3	4.8	4.8	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
315,000	31,500					94,500				189,000	تكاليف المشروع	ألمانيا
40,950	4,095					12,285				24,570	تكاليف الدعم	
0	0					0				0	تكاليف المشروع	اليونديبي
0	0					0				0	تكاليف الدعم	
315,000	31,500					94,500	0	0	0	189,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	
40,950	4,095					12,285	0	0	0	24,570	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	
355,950	35,595					106,785	0	0	0	213,570	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	

سابعاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
ألمانيا	189,000	24,570

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2011) كما هو مبين أعلاه
توصية الأمانة:	ينظر فيه بشكل إفرادي

وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات (بوليفيا)، قدمت ألمانيا، بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الرابع والستين للجنة التنفيذية، المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمجموع تكاليف قدرها 462 432 دولارا أمريكيا زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 40 495 دولارا أمريكيا لألمانيا و11 057 دولارا أمريكيا لليونديبي، حسبما قدمت في الأصل، لتنفيذ الأنشطة التي ستمكن البلد من الامتثال لأهداف المراقبة في بروتوكول مونتريال حتى الوصول إلى خفض نسبته 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020. وتصل قيمة الشريحة الأولى للمرحلة الأولى المطلوبة في هذا الاجتماع إلى 189 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 24 570 دولارا أمريكيا لألمانيا و132 689 دولارا أمريكيا زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11 942 دولارا أمريكيا لليونديبي حسبما كان مقررا في الأصل.

الخلفية

اللوائح المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون

2- إن وزارة البيئة والمياه هي الهيئة الوطنية المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال في بوليفيا، وتتولى وحدة الأوزون الوطنية تنسيق وتنفيذ أنشطة الإزالة. وأصدرت جمهورية بوليفيا "المرسوم السامي" رقم 27421 و"المرسوم السامي" رقم 2752 اللذين يتعلقان بجملة أمور منها استيراد وتصدير واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون. ووضع نظام إصدار التراخيص والحصص لجميع المواد المستنفدة للأوزون، بما فيها المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتجري الحكومة تعديلا على التشريع لكي يتضمن الجدول الزمني للإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للمقرر 6/19 الصادر عن اجتماع الأطراف. وأعد مشروع التشريع ومن المتوقع إقراره قبل نهاية عام 2011.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3- تستورد بوليفيا جميع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالنظر إلى أنها لا تنتج هذه المواد. وأوضح المسح المضطلع به أثناء إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن هذه المواد المستوردة إلى بوليفيا تشتمل على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والهيدروكلوروفلوروكربون-141ب والهيدروكلوروفلوروكربون-142ب والهيدروكلوروفلوروكربون-123 والهيدروكلوروفلوروكربون-124، ويستأثر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بنسبة 80 في المائة من هذه الكمية. وتستورد هذه المواد في معظم الأحيان كغازات تبريد وكمخاليط من غازات التبريد وكعوامل تنظيف بالتدفق وتستخدم أساسا في خدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء.

4- كما تستورد بوليفيا البوليولات السابقة الخطة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب لإنتاج رغاوى العزل من البوليوريثان الجاسئ، المستخدم في جميع أجهزة التبريد. غير أن الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات لم يبلغ عنه بموجب المادة 7، ولذلك، فإنه لم يُحسب كاستهلاك. ويبين الجدول 1 مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي أبلغت عنه حكومة بوليفيا بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال. ويعد هذا الاستهلاك مساويا للاستهلاك الوارد في المسح الذي أجرى أثناء إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الجدول 1: مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

المجموع** (بالأطنان)	الهيدروكلوروفلوروكربون 141-ب* في البوليولات (بالأطنان)		بيانات المادة 7 (قطاع خدمة التبريد)								السنة
			المجموع (بالأطنان)				المواد (بالأطنان المترية)				
	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	HCFC- 124	HCFC- 123	HCFC- 141b	HCFC- 142b	
3.4	56.5	0.6	5.2	2.8	51.3	0.6	0.0	0.6	0.0	50.2	2005
3.4	53.6	0.3	2.8	3.1	50.8	0.0	0.0	5.4	4.8	40.6	2006
4.4	68.8	0.4	3.3	4.0	65.4	1.2	0.0	8.1	0.0	56.1	2007
6.5	99.9	0.6	5.2	6.0	94.7	0.0	0.0	12.7	4.7	77.3	2008
5.3	82.1	0.9	7.9	4.4	74.2	3.0	0.2	7.9	3.7	59.4	2009

* الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط والذي لم يبلغ عنه بموجب المادة 7.
** يشتمل هذا الرقم على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط.

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة

5- شمل المسح جميع أصحاب المصلحة وممثلي حلقات العمل المعنية بالخدمة وكبار المستخدمين التجاريين، واشتمل على جميع الأجهزة المركبة في القطاعات المنزلية والتجارية والصناعية وكمية المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطلوبة لخدمة الأجهزة. وتشير التقديرات إلى أن مجموع أجهزة تكييف الهواء القائمة على هذه المواد والمركبة في البلد بلغ 189 943 وحدة في عام 2009. وتم تقدير متوسط الشحنة المطلوبة لمختلف أنواع الأجهزة واستخدم لحساب مجموع السعة المركبة. ويرد في الجدول 2 موجز لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب القطاع، بدون الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة سابقة الخلط.

الجدول 2: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب القطاع في عام 2009

النوع	مجموع عدد الوحدات	السعة المركبة (بالأطنان)		شحن أجهزة جديدة (بالأطنان)		خدمة أجهزة قائمة (بالأطنان)		مجموع الطلب على غازات التبريد	
		قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى
جهاز تكييف هواء حائطي	44,610	3.6	64.7	0.9	15.7	0.4	7.8	1.3	23.5
جهاز تكييف هواء للنوافذ	141,130	7.8	141.1	1.7	31.1	0.8	14.1	2.5	45.2
تبريد تجاري	4,203	1.6	28.6	0.2	3.6	0.1	1.8	0.3	5.3
المجموع	189,943	12.9	234.4	2.8	50.3	1.3	23.6	4.1	74.0

6- ويعتبر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 أرخص غاز تبريد متاح في بوليفيا. وتشتمل غازات التبريد البديلة المستخدمة في البلد أساسا على الهيدروكلوروفلوروكربون-134أ وغازات التبريد المكونة من مخاليط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (R-404A و R-407C و R-410A)، وغازات التبريد الهيدروكلوروكربونية (R-600a ومخاليطها). وفي عام 2010، تشير التقديرات إلى أن مجموع غازات التبريد المستخدمة في بوليفيا يبلغ 157.8 طن متري. وتساثر المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بكمية 86.5 طن متري من هذا المجموع، أي 55 في المائة.

7- ومن المتوقع زيادة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بوليفيا بصورة مطردة. ويعزى ذلك إلى زيادة عدد أجهزة التكييف التي تركيبها الطبقة المتوسطة. وفي عام 2009، استأثر شحن وإعادة شحن أجهزة تكييف الهواء المنزلية بنسبة 93 في المائة من مجموع استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وزاد مجموع عدد أجهزة تكييف الهواء المركبة بكمية قدرها 106 280 وحدة بين عامي 2008 و2010، أي بنسبة 59 في المائة.

وأعدت بوليفيا تنبؤا باستهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية استنادا إلى الاحتياجات المقدرة لخدمة الأجهزة القائمة وشحن التركيبات الجديدة. ويعرض الجدول 3 موجزا للتنبؤات المتعلقة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بدون الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة سابقة الخط، حتى عام 2020.

الجدول 3: التنبؤات المتعلقة باستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة

2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009*		
51.1	78.6	78.6	78.6	78.6	78.6	80.5	80.5	86.3	88.5	86.8	74.2	طن متري	الاستهلاك المقيد من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
2.8	4.3	4.3	4.3	4.3	4.3	4.8	4.8	5.2	5.3	5.2	4.4	قدرات استنفاد الأوزون	
117.7	114.4	111.2	108.0	104.7	101.5	98.3	95.0	91.8	88.5	86.8	74.2	طن متري	الاستهلاك غير المقيد من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
6.8	6.6	6.5	6.3	6.1	6.0	5.8	5.6	5.5	5.3	5.2	4.4	قدرات استنفاد الأوزون	

*الاستهلاك الفعلي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه بموجب المادة 7.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب من البوليولات سابقة الخط

8- أشار المسح المصطلح به لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى استخدام البوليولات المستورد سابق الخط القائم على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب لإنتاج رغاوى البوليوريثان العازلة الجاسئة. ويشتمل هذا القطاع على ما يزيد عن 40 شركة صغيرة ذات ملكية محلية. وتتضمن المنتجات المصنعة برغاوى البوليوريثان أساسا الألواح المتقطعة وتطبيقات الرش. كما تستخدم كمية صغيرة جدا في إنتاج الرغاوى ذات الأديم المندمج. وتباع جميع المنتجات في السوق المحلي. وتتألف عملية إنتاج الرغاوى أساسا من الخلط اليدوي ولا يستخدم فيها إلا أجهزة إرغاء أولية. وتلقت شركتان، وهما Isolcruz SRL و Teplo Castillo y Cia SRL مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف للتحويل من الكلوروفلوروكربون-11 إلى الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في عام 2004. ووصل متوسط مجموع استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب من عام 2007 إلى عام 2009 إلى 5.50 طن متري (0.6 طن من قدرات استنفاد الأوزون) حسبما هو موجز في الجدول 4.

الجدول 4: مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخط (طن متري)

السنة	Isolcruz SRL	Teplo Castillo y Cia SRL	شركات صغيرة أخرى	المجموع
2007	1.8	0.0	1.5	3.3
2008	2.8	0.0	2.4	5.2
2009	3.8	1.4	2.7	7.9
متوسط 3 سنوات	2.8	0.5	2.2	5.5

تقديرات خط الأساس لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة

9- تصل تقديرات خط أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحسوبة إلى 80.5 طن متري (4.8 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، وحسبت باستخدام متوسط استهلاك عام 2009 البالغ 74.2 طن متري (4.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المبلغ عنه بموجب المادة 7، والاستهلاك المقدر في عام 2010 البالغ 86.8 طن متري (5.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون).

استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10- تقترح الحكومة إتباع الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال عن طريق اعتماد نهج يُطبق على مراحل لتحقيق الإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030 على أن تستمر الخدمة حتى عام 2040.

11- وفي المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سيقوم البلد بمراقبة الواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية السائبة عن طريق تطبيق نظام صارم لإصدار التراخيص والحصص. كما سيخفض البلد الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اللازمة لخدمة الأجهزة القائمة عن طريق تعزيز عملية استرداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، ومن خلال بناء القدرات لتحسين ممارسات الخدمة لدى التقنيين. ويرد موجز للأنشطة وفترة التنفيذ المقترحة في الجدول 5.

الجدول 5: أنشطة محددة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفترة التنفيذ المقترحة

الجدول الزمني للتنفيذ	وصف الأنشطة
	قطاع خدمة التبريد
2019 - 2011	استعراض السياسة العامة والحوافز الضريبية وتنظيم عملية التخلص من المواد المستنفدة للأوزون الملوثة ونظام إصدار التراخيص والحصص للأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
2015-2012	تدريب موظفي الجمارك وتوزيع أجهزة الكشف عن غازات التبريد
2017 - 2012	تدريب تقنيي الخدمة على الممارسات الجيدة وإعادة التهيئة إلى غازات تبريد بديلة وسلامة مناولة غازات التبريد من المواد الهيدروكلوروكربونية وتجميع الأجهزة
2019 -2013	توفير أدوات وأجهزة والتشجيع على استرداد غازات التبريد وإعادة استخدامها واستردادها
2019-2013	الدعم التقني لكبار المستخدمين النهائيين
2020 - 2012	إدارة المشروع ومراقبته
2015-2012	تحويل شركات الرعاوى

تكاليف خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12- تشير التقديرات إلى أن مجموع تكاليف المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يبلغ 462 432 دولارا أمريكيا استنادا إلى خط الأساس المقدر البالغ 80.5 طن متري (4.8 طن من قدرات استنفاد الأوزون) في قطاع خدمة التبريد والتمويل المطلوب لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخط. ومن شأن ذلك أن يدعم البلد في تحقيق خفض نسبته 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020، مما ينتج عنه إزالة 28.2 طن متري (1.7 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويرد التوزيع التفصيلي لتكاليف المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجدول 6.

الجدول 6: مجموع تكاليف المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

التكاليف (بالدولارات الأمريكية)		وصف الأنشطة
اليوناني	ألمانيا	
		قطاع خدمة التبريد
0	10,500	السياسة العامة والشؤون القانونية والمؤسسية
0	16,000	تدريب موظفي الجمارك
0	80,000	تدريب التقنيين على الممارسات الجيدة وإعادة التهيئة
0	145,000	توفير أدوات وأجهزة
0	30,000	الدعم التقني لكبار المستخدمين النهائيين
0	33,500	إدارة المشروع ومراقبته
0	315,000	المجموع الفرعي لقطاع خدمة التبريد
147,432	0	تحويل شركات الرغاوى

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

13- استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوليفيا في سياق المبادئ التوجيهية لإعداد هذه الخطة (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع المتفق عليها الاستهلاك في الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة المتعلقة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الصادرة في الاجتماعين الثاني والستين والثالث والستين وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014.

الاستراتيجية الشاملة

14- طرحت الأمانة مسألة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط المستخدم كعامل تنظيف بالتدفق وأبلغت بوليفيا بأنه ينبغي إيلاء الأولوية لإزالة هذا الاستهلاك نظرا لطابع الانبعاثات العالية الذي يتصف به هذا التطبيق، ووفقا للمقرر 6/XIX الصادر عن اجتماع الأطراف. وردت ألمانيا بأن بوليفيا قبلت مشورة الأمانة وستقوم بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدم لتنظيف الأجهزة بالتدفق كمسألة ذات أولوية. وستدمج الأنشطة التي تستهدف إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، مثل فرض إجراءات لمراقبة الحصص وتدريب تقنيي الخدمة وزيادة التوعية، في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

المسألة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط

15- أدرجت بوليفيا الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط في الاستراتيجية الشاملة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. غير أن البلد لم يتمكن من تقديم خطة إزالة للأسباب التالية: يتألف قطاع الرغاوى من شركات صغيرة جدا، لا تكون تكنولوجيا الهيدروكلورون مناسبة لها بسبب قابليتها للاشتعال؛ الأثر السلبي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المشبعة على المناخ؛ ولا تعتمد تكنولوجيا عوامل النفخ إلا على الشركات الخارجية المعنية بالنظم ولا يوجد ما يشير إلى عوامل النفخ البديلة التي يمكن أن، تعتمد عليها شركات النظم هذه. واستنادا إلى هذه العوائق، تقترح الحكومة تقديم خطة تفصيلية لإزالة قطاع الرغاوى بعد تسوية المسائل المتعلقة باختيار التكنولوجيات خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

16- وأبلغت الأمانة البلد بأن بوليفيا مسموح لها، وفقا للمقرر 15/63 للجنة التنفيذية، بتقديم خطة قطاع الرغاوى خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عندما تتضح خيارات التكنولوجيا وتصبح مجدية اقتصاديا. كما اقترحت الأمانة حذف التمويل المطلوب لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب

الموجود في البوليلوات المستوردة السابقة الخلط والبالغ 147 432 دولارا أمريكيا من المرحلة الأولى لأنها لا تستطيع استعراض مستوى التمويل بدون خطة إزالة تفصيلية لهذا القطاع. ويمكن إدراج طلب التمويل في خطة قطاع الرغاوى القادمة. وأبلغت بوليفيا الأمانة بأن التمويل البالغ 147 432 دولارا أمريكيا ليس إلا رقما إرشاديا ووافقت على حذفه. وبالنظر إلى أن إزالة قطاع الرغاوى هو العنصر الوحيد الذي كان من المقرر أن يضطلع به اليونديبي، فإن ألمانيا تصبح الوكالة المنفذة الوحيدة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوليفيا (المرحلة الأولى).

نقطة البداية لإجمالي التخفيض في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17- حددت حكومة بوليفيا متوسط مستوى الاستهلاك البالغ عنه في عام 2009 والبالغ 4.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون والاستهلاك المقدر لعام 2010 البالغ 5.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون كنقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد. وينتج عن ذلك مستوى استهلاك مقدر يبلغ 4.8 طن من قدرات استنفاد الأوزون، زائد 0.6 طن من قدرات استنفاد الأوزون (المتوسط من عام 2007 إلى عام 2009) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في نظم البوليلوات المستوردة السابقة الخلط (غير المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال)، مما ينتج عنه نقطة بداية تبلغ 5.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتكاليف

18- أشارت ألمانيا، لدى توضيح التمويل المطلوب لصك بشأن التشريع/السياسية العامة ونظام إصدار التراخيص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إلى أن التمويل مطلوب لتوسيع نطاق نظام إصدار التراخيص ليشمل الأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعداد مجموعة من تدابير السياسة العامة لدعم إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويشتمل ذلك على إجراءات لوضع نظام أقوى للرصد والإبلاغ لمراقبة سلسلة إمدادات المواد المستنفدة للأوزون؛ وسياسة عامة ضريبية لغازات التبريد منخفضة إمكانية الاحتراق العالمي؛ ولوائح للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون الملوثة. واقترحت الأمانة خفض هذا التمويل جزئيا وتحويله إلى تدريب التقنيين بالنظر إلى توفير تمويل بالفعل للتشريع واللوائح ونظام إصدار التراخيص. ونظرا لشواغل الأمانة، خفضت بوليفيا التمويل المطلوب لعنصر السياسة العامة إلى مبلغ 7 500 دولار أمريكي وأضافت 3 000 دولار أمريكي لعنصر تدريب التقنيين.

19- وبما يتسق مع المقرر 44/60، اتفق على أن تكون التكاليف الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوليفيا قدرها 315 000 دولار أمريكي لتحقيق خفض في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نسبته 35 في المائة بحلول عام 2020 في قطاع خدمة التبريد. ويرد التوزيع التفصيلي للتكاليف، حسبما اتفق عليه، في الجدول 7.

الجدول 7: مجموع التكاليف المتفق عليها لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

وصف الأنشطة	التكاليف (بالدولارات الأمريكية)
السياسة العامة والشؤون القانونية والمؤسسية	7,500
تدريب موظفي الجمارك	16,000
تدريب التقنيين على الممارسات الجيدة وإعادة التهيئة	83,000
توفير أدوات وأجهزة	145,000
الدعم التقني لكبار المستخدمين النهائيين	30,000
إدارة المشروع ومراقبته	33,500
المجموع	315,000

20- وفي ضوء المقرر 15/63، ستقدم حكومة بوليفيا خطة قطاع الرغاوى مع طلب تمويل لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط أثناء تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الأثر على المناخ

21- من شأن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والتي تتضمن إدخال ممارسات خدمة أفضل وإنفاذ إجراءات مراقبة واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أن تخفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وكل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل ينتج عنه وفورات تبلغ نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من عدم إدراج حساب للأثر على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن الأنشطة المقرر أن تضطلع بها لبوليفيا، وخاصة تدريب التقنيين على ممارسات الخدمة الأفضل واسترداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، تشير إلى أنه من المرجح أن يحقق البلد تخفيضا يبلغ 11 280.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من الانبعاثات إلى الغلاف الجوي حسبما تم تقديره في خطة الأعمال للفترة 2011-2014. غير أن الأمانة ليست في وضع يسمح لها، في هذه الفترة، بتقدير الأثر على المناخ من الناحية الكمية. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بداية تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد المبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والأجهزة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها.

التمويل المشترك

22- استجابة للمقرر 39/54(ح) بشأن الحوافز المالية المحتملة وإمكانيات الحصول على موارد إضافية لتحقيق أقصى منافع بيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عملا بالفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، أشارت ألمانيا إلى أن حكومة بوليفيا ستواصل استكشاف مصادر تمويل أخرى، على الرغم من عدم وجود تمويل مشترك في هذه المرحلة، سعيا إلى تحقيق منافع مناخية وتحقيق التآزر مع برامج كفاءة الطاقة الأخرى خلال تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وسيكون ذلك مهما بصفة خاصة لتحويل عدد كبير من المستخدمين النهائيين التجاريين.

خطة أعمال الصندوق متعدد الأطراف للفترة 2011-2014

23- تطلب ألمانيا مبلغ 315 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويقال مجموع المبلغ المطلوب للفترة 2011-2014، والبالغ 213 570 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف الدعم، عن المبلغ الوارد في خطة الأعمال لهذه الفترة. ويعزى ذلك إلى عدم إدراج التمويل الخاص بقطاع الرغاوى في التمويل الحالي المطلوب في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. غير أن بوليفيا أشارت إلى أنها ستقدم طلبا لتمويل قطاع الرغاوى في عام 2013.

24- واستنادا إلى خط الأساس المقدر للاستهلاك والبالغ 80.5 طن متري (4.8 طن قدرات استنفادا الأوزون) في قطاع الخدمة، ينبغي أن تكون مخصصات البلد حتى عام 2020 قدرها 315 000 دولار أمريكي بما يتسق مع المقرر 44/60.

إدارة المشروع ورصده وتقييمه

25- من المخطط إجراء أنشطة الرصد والتقييم على مدار فترة التنفيذ. وستنفذ وحدة الأوزون الوطنية أنشطة المشروع وترصدها بدعم من ألمانيا.

مشروع الاتفاق

26- يرد مشروع اتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

27- قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

- (أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لدولة بوليفيا المتعددة القوميات للفترة 2011 إلى 2020، بمبلغ 315 000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 40 950 دولارا أمريكيا لحكومة ألمانيا؛ على أساس الفهم أن التمويل لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة سابقة الخط سيقدم خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ب) ملاحظة أن حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات وافقت على أن يكون خط الأساس المقدر والبالغ 4.8 طن من قدرات استنفاد الأوزون، المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 4.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنه لعام 2009 والاستهلاك البالغ 5.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون المقدر لعام 2010، زائد 0.6 طن قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في نظم البوليولات المستوردة سابقة الخط، مما ينتج عنه 5.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد؛
- (ج) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بصيغته الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (د) مطالبة أمانة الصندوق، بعد معرفة بيانات خط الأساس، بتعديل التذييل 2-ألف من الاتفاق لإدراج أرقام الحد الأقصى من الاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بما ينتج من تغيير في مستويات أقصى استهلاك مسموح به وأي أثر محتمل يتعلق بذلك على مستوى التمويل المؤهل، مع أي تعديلات يتعين إجراؤها عند تقديم الشريحة التالية؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لدولة بوليفيا المتعددة القوميات وعلى خطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 189 000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 24 570 دولارا أمريكيا لألمانيا.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 3,1 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة، بعد تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 44/60.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى") باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف الأفقية 4-1-3 و 4-2-3 و 4-3-3 (الاستهلاكات المؤهلة المتبقية) من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- وفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقذة المعنية.

5- ستمتتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شُرِع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم إلى اللجنة التنفيذية خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ السنوية") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف.

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ سنوية وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه. وتتعلق التغييرات الرئيسية بالمسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛ أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛ أو التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛ وتقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف الشريحة؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير السنوي المتعلق بالتنفيذ؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت حكومة ألمانيا على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونديبي على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدّد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة الشاملة والتعديلات الموافقة عليها في إطار الطلبات التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصيغتين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	3.7
الهيدروكلوروفلوروكربون - 141ب	جيم	الأولى	1.4
الهيدروكلوروفلوروكربون- 142ب	جيم	الأولى	0.2
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.1
المجموع	جيم	الأولى	5.4

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
غير متوفر	3.1	4.3	4.3	4.3	4.3	4.3	4.8	4.8	غير متوفر	غير متوفر	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1.1
غير متوفر	3.1	4.3	4.3	4.3	4.3	4.3	4.8	4.8	غير متوفر	غير متوفر	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1.2
315,000	31,500					94,500				189,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (ألمانيا) (دولار أمريكي)	2.1
40,950	4,095					12,285				24,570	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
0	0					0				0	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليوناني)* (دولار أمريكي)	2.3
0	0					0				0	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	2.4
315,000	31,500					94,500				189,000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
40,950	4,095					12,285				24,570	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
355,950	35,595					106,785				213,570	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
0.6	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 ضمن هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.1.1
غير متوفر	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في المشروعات السابقة المتفق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.1.2
3.1	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.1.3
1.1	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (عامل التنظيف) و الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب و الهيدروكلوروفلوروكربون-124 ضمن هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.2.1
غير متوفر	إزالة للمواد المذكورة في الصف 1-2-4 للمشروعات السابقة المتفق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.2.2
0.0	الاستهلاك المؤهل المتبقي للمواد المذكورة في الصف 1-2-4 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.2.3
0.0	إجمالي إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط المتفق تحقيقها ضمن هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)											4.3.1

4.3.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط التي يجب تحقيقها ضمن المشروعات المتفق عليها سابقا (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	غير متوفر
4.3.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون - 141ب في البوليولات المستوردة السابقة الخلط (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	0.6

*من الممكن أن تقوم اليونديبي بتنفيذ مشروعا لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 141ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط اذا تم تقديمه من طرف حكومة بوليفيا خلال تنفيذ المرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز منذ الموافقة على الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى الوقت المزمع لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها

ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 ستكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن الرصد والتنسيق الشاملين لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمساعدة من ألمانيا. وستقدم وحدة الأوزون الوطنية تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ هذه الخطة إلى ألمانيا. وستكلف حكومة ألمانيا استشاريين مستقلين برصد التقدم المحرز والتحقق من مؤشرات الأداء والنتائج، على النحو المحدد في الخطة.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومنتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان المتابعة الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 في حالة ما اذا قامت اليونديبي بتنفيذ مشروع ازالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب الموجود في البوليولات المستوردة السابقة الخلط التي يمكن أن يقدمها البلد خلال تنفيذ المرحلة الأولى لخطة ادارة ازالة الهيدروكلوروفلوروكربون، سوف تكون اليونديبي مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويتم مواصلة تحديد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:

(أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛

(ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.